

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فإن من حكمة الله تعالى التامة أن فاوت في الثواب بين العبادات، وبآين بينها في الأجور، حيث أخبرنا بثواب بعضها والجزاء الذي رتبته عليها، واستأثر بثواب البعض الآخر، ومن ذلك أنه أخفى عنا جزاء القيام بها؛ وما ذلك إلا لعظيم شأن تلك العبادات وكبير قدرها عند مشرّعها ﷺ.

ومن بين تلك العبادات التي أخفى عنا ثوابها: **الصيام**.

فعن أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما قالوا: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله ﷻ يقول: إنَّ الصوم لي وأنا أجزي به...**»^(١) الحديث، ولهذا وصّى النبي ﷺ بعض أصحابه بهذه العبادة وكرّر عليه ذلك؛ مما يدل على تأكدها وفضلها.

فعن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، مُرني بعمل، قال: «**عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل له**»، قلت: يا رسول الله، مُرني بعمل، قال: «**عليك بالصوم؛ فإنه لا عدل له**»^(٢).

وإنّ ممّا يُبرز فضل هذه العبادة: تعدد النصوص بالندب إلى صيام أيام معيّنة من الأسبوع، وأخرى محدّدة من الشهور، وثلاثة مقيدة بأشهر من السنة.

ومن أشهر السنة التي جاءت النصوص عن النبي ﷺ بالحض على صيامها قولاً وفعلاً: صيام شهر شعبان، وبيان هذا في النص الآتي:

عن أسامة بن زيد رضي الله عنه قال: قلت: يا رسول الله، لم أركّ تصوم شهراً من الشهور ما تصوم من شعبان، قال: «**ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب ورمضان، وهو شهر ترفع فيه الأعمال إلى رب العالمين، فأحب أن يرفع عملي وأنا صائم**»^(٣).

ولقد كان من هدي النبي ﷺ المسارعة إلى الخيرات بشتى السبل المشروعة لاغتنام شهر شعبان بمزيد من عبادة الصيام،

(١) رواه مسلم (١١٥١).

(٢) رواه النسائي (٢٢٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٩٨٦).

(٣) رواه النسائي (٢٣٥٧)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٢٢).

ولمّا لوحظ إكثاره ﷺ من ذلك استشكل بعض الصحابة هذا الصنيع، فاستفتى النبي ﷺ عن ذلك، فكان جوابه ﷺ أن إكثاره من الصيام في هذا الشهر لمعنيين:

أحدهما: غفلة الناس عن المشروع في هذا الشهر من الصيام؛ وذلك لأنه اكتنفه شهران عظيمان هما: شهر حرام وهو رجب، وشهر الصيام وهو رمضان، فاشتغل الناس بهما عنه فصار مغفولاً عنه.

الثاني: أن أعمال العباد تُرفع في هذا الشهر إلى الله تعالى^(٤).

فكانت فتواه رضي الله عنه في غاية البيان، حيث جمعت بين رفع الإشكال المسؤول عنه، وبين الحث على صيام غالب هذا الشهر والحرص عليه.

ومن تأمل هذا الحديث وقف على فوائد جلييلة في نواح متنوعة:

١- حرص الصحابة رضي الله عنهم على السؤال عمّا كانوا يستشكلونه من أقوال النبي ﷺ وأفعاله.

وهذا السؤال منهم ناشئ عن شدة اتّباعهم للنبي ﷺ وحرصهم على اقتفاء أثره في كل شيء، وعلى التفقه في أقواله رضي الله عنه وأفعاله، ومعرفة ما ورد عنه من معاني حديثه رضي الله عنه، والجد في إدراك مراده عليه الصلاة والسلام، وطلب رفع الإشكال فيما وقعت فيه الشبهة عندهم، فكان رضي الله عنه يُقرّهم على صنيعهم، ويتلقّى استفتاءاتهم دون أدنى تدمر، ويحيب عن أسئلتهم دون أي تضجر منهم، أو تعنيف لهم أو غضب عليهم؛ بل كان يثني على سؤالاتهم، ويشيد بها، ويظهر لهم إعجابهم بها، فمرة يقول لمن سأله: «**لقد سألت عن عظيم**»^(٥)، ومرة يقول لمن سأله: «**لقد وفّق، أو لقد هدي**»^(٦)، ونحو ذلك مما كان رضي الله عنه يتعامل به مع أسئلة أصحابه؛ لأنهم كانوا يسألون عمّا ينفعهم ويحتاجون إليه من أمور دينهم.

وهكذا ينبغي للمسلم الاقتداء بالصحابة رضي الله عنهم فيحرص على السؤال عمّا يفيد ويحتاج إليه ويعود عليه وعلى غيره بالفائدة.

(٤) انظر: لطائف المعارف لابن رجب (ص ٢٥٠)، عمدة القاري للعبيني (٨٣/١١).

(٥) رواه أحمد (٢٢٠١٦)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (٧٣٩).

(٦) رواه مسلم (١٣).

٢- استحباب الإكثار من صيام شهر شعبان، والنصوص في هذا عديدة:

منها: ما جاء عن عائشة رضي الله عنها قالت: «**ما رأيت رسول الله ﷺ استكمل صيام شهر قط إلا رمضان، وما رأيت في شهر أكثر منه صياماً في شعبان**»^(٧).

وفي رواية: «**كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان، ثم يصله برمضان**»^(٨).

وفي رواية: «**لم يكن رسول الله ﷺ لشهر أكثر صياماً منه لشعبان، كان يصومه أو عامته**»^(٩) رضي الله عنه.

٣- عمق إجابة النبي ﷺ، وحسن تعليمه، وذلك ببيان الحكم مقروناً بذكر علته.

٤- فيه بيان حكمة إكثار الصيام في شهر شعبان، وتقدّم توضيحه وأنّ ذلك مرده لمعنيين، ويضاف حكمة أخرى وهي: أنّ صيام شهر شعبان كالتمرين على صيام شهر رمضان؛ «لئلا يدخل [الره] في صوم رمضان على مشقة وكلفة، بل يكون قد تمرّن على الصيام واعتاده، ووجد بصيام شعبان قبله حلاوة الصيام ولذته، فيدخل في صيام رمضان بقوة ونشاط»^(١٠).

٥- فيه إشارة إلى بطلان ما عليه كثير من الناس من تخصيص شهر رجب بالصيام، وهذا ظاهر، فإنّ السنة جاءت بتخصيص شهر شعبان، وأمّا رجب فشأنه في هذا شأن سائر الشهور، ونحو هذا أيضاً: ما يعمد إليه بعض الناس من تخصيص ليلة النصف من شهر شعبان بصدقة أو قيام أو يوم النصف منه بصيام أو إظهار زينة وغيره، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «فأمّا صوم يوم النصف مفرداً فلا أصل له، بل إفراده مكروه، وكذلك اتخاذه موسماً تصنع فيه الأطعمة، وتظهر فيه الزينة هو من المواسم المحدثة المبتدعة التي لا أصل لها»^(١١).

(٧) رواه البخاري (١٩٦٩)، ومسلم (١١٥٦) واللفظ له.

(٨) رواه أبو داود (٢٤٣١)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٢٤).

(٩) أي: أغلبه.

(١٠) رواه النسائي (٢٣٥٤)، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (١٠٢٤).

(١١) لطائف المعارف لابن رجب (ص ٢٥٨).

(١٢) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (١٣٨/٢).

الإحتفال عَنْ فَضْلِ صِيَامِ شَهْرِ شَعْبَانَ

www.baynoonanet @Baynoonanet UAE



السنة
يوسف بن حسن الخماري



أن يتوهم أن صومه أفضل من غيره، ويعتقد أن قيام ليلته كالصيام في نهاره لها فضيلة على قيام غيرها من الليالي، فنهى النبي ﷺ عن التخصيص دفاعاً لهذه المفسدة، التي لا تنشأ إلا من التخصيص»^(١٥).

٩- الحرص على الاستزادة من العبادة في وقت الغفلة.

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «وفيه -أي: حديث أسامة- دليل على استحباب عمارة أوقات غفلة الناس بالطاعة، وأن ذلك محبوب لله ﷻ»^(١٦).

وخاصة عند نزول ما يشغل الناس عن الخير ويصرفهم عنه كالفتن والحروب ونحو ذلك، يقول ﷺ: «**العبادة في الهرج كهجرة إليّ**»^(١٧).

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: «وسبب ذلك أن الناس في زمن الفتن يتبعون أهواءهم ولا يرجعون إلى دين، فيكون حالهم شبيهاً بحال الجاهلية، فإذا انفرد من بينهم مَنْ يتمسك بدينه، ويعبد ربّه، ويتبع مرضيه، ويجتنب مساخطه، كان بمنزلة مَنْ هاجر من بين أهل الجاهلية إلى رسول الله ﷺ مؤمناً به، متبّعاً لأوامره، مجتنباً لنواهيه»^(١٨).

وكل هذا دال على أن العبادة في أوقات الغفلة أمرها أكد، وشأنها أعظم، وفضلها أكبر.

ومن هذه الأوقات -كما تقدّم- اغتنام شهر شعبان بما جاء به النبي ﷺ من الإكثار من صيامه، فيفوز من وفقه الله لذلك باتّباع النبي ﷺ وموافقته في فعله، ويظفر بالعمل بما يجب به ﷺ، مع ماله من الخيرات التي تقدّم بيانها، والبشائر التي سبق إيضاها.

هذا وصلى الله على نبيّنا محمد وآله وصحبه وسلّم.

(١٥) اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (١١٣/٢).

(١٦) لطائف المعارف لابن رجب (ص ٢٥١).

(١٧) رواه مسلم (٢٩٤٨).

(١٨) لطائف المعارف لابن رجب (ص ٢٥٤).

٦- إثبات رفع الأعمال -أعمال العباد- في شهر شعبان، وهذا رفع لعمل العام كما بين ذلك ﷺ، فحريّ بالموثق أن يحرص على سنة صيام هذا الشهر، وإحيائها في الناس، ودلائلهم عليها، فإن الدال على الخير كفاعله، مع ماله من فضل عظيم في رفع عمله إلى رب العالمين وهو صائم.

٧- إثبات صفة العلو لله ﷻ؛ لقوله ﷺ: «**تُرفع فيه الأعمال إلى ربّ العالمين**»، وهذا كقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر: ١٠]، وهذا أمر أشهر من أن تذكر أدلته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «قد وصف الله تعالى نفسه في كتابه وعلى لسان رسوله بالعلو والاستواء على العرش والْفَوْقِيَّة في كتابه في آيات كثيرة، حتى قال بعض أكابر أصحاب الشافعي: في القرآن ألف دليل أو أزيد تدل على أن الله تعالى عالٍ على الخلق، وأنه فوق عباده»^(١٣).

٨- أن التخصيص لا يُصار إليه إلا بدليل عن النبي ﷺ.

وجه ذلك: أن النبي ﷺ لم يثبت عنه الإكثار من صيام شهر إلا شعبان، فدل على أنه مقصود، ولو كان غيره مشروعاً لندب إليه بقوله أو فعله؛ لأن مقتضى ذلك كان قائماً، فلماً أعرض عنه دل على عدم مشروعية الإكثار من الصيام في شهر غيره.

ويستثنى من ذلك شهر الله المحرم، فإن النص القوي عنه ﷺ جاء بالندب إلى صيامه، ولهذا قال ﷺ: «منبهاً إلى هذه القضية -أعني أن التخصيص لا يُصار إليه إلا بدليل-:

«**لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي، ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الأيام، إلا أن يكون في صوم يصومه أحدكم**»^(١٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «لفظ النهي عن الاختصاص لوقت بصوم أو صلاة يقتضي أن الفساد ناشئ من جهة الاختصاص، فإذا كان يوم الجمعة يوماً فاضلاً يستحب فيه من الصلاة والدعاء والذكر والقراءة والطهارة والطيب والزينة ما لا يستحب في غيره كان ذلك في مظنة

(١٣) مجموع الفتاوى لابن تيمية (١٢١/٥).

(١٤) رواه مسلم (١١٤٤).